5570 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد ا بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن أبي حميد عن أبي توبة المصري قال : سمعت ابن عمر يقول Y نزلت في الخمر ثلاث آيات فأول شيء نزلت : .

{ يسألونك عن الخمر و الميسر } .

الآية فقيل حرمت الخمر فقيل يا رسول ا دعنا ننتفع بها كما قال ا D فسكت عنهم ثم نزلت هذه الآية : .

{ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى } .

فقيل حرمت الخمر بعينها فقالوا يا رسول ا إنا لا نشربها قرب الصلاة فسكت عنهم ثم نزلت .

{ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه } .

الآية قال : فقال رسول ا A : حرمت الخمر .

قال : وقدمت لرجل رواية من الشام أو روايا فقام النبي A و أبو بكر و عمر ولا أعلم عثمان إلا معهم فانتهوا إلى الرجل فقال رسول ا A : خل عنا نشقها فقال : يا رسول ا أفلا نبيعها فقال رسول ا A : .

إن ا لعن الخمر ولعن غارسها ولعن شاربها ولعن عاصرها ولعن موكلها ولعن مديرها ولعن ساقيها ولعن حاملها ولعن آكل ثمنها ولعن بائعها